بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على سيد العالمين وسيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين والسلام من تبعهم وهداة الدين المتين وهداة الشرع المبين وبعد فقد روي عن علي بن ابي طالب رض ان رسول الله صلعم قال من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دينها بعثه الله يوم القيمة من زمرة الفقهاء والعلماء وفي رواية ابي الدرداء رض كنت له يوم القيمة شافعا وشهيدا فامتثلت الاشارة العالية في جمع اربعين حديثا واخترت ما في لفظه فصاحة ظاهرة وفي معناه على صحة اسناده دلالة باهرة باسناد الاجتهاد في بعض المسايل عليه ولارتباط بعض الدلايل واستنباط الاحكام منها على انه لا يلزم الاثبات رواية اذا كان من الاثبات دراية لقوله عم اذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فصدقوه وخذوا به حدثت به او لم احدث اخرجه الدارقطني وغيره عن ابي هريرة رض مرفوعا الحديث الاول السلام قبل الكلام اخرجه الترمذي عن جابر رض مرفوعا قال صاحب الهداية في التجنيس اذا اتى انسان الى باب دار انسان اخرج يستاذن ثم اذا دخل سلم عليه لقوله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها امر بالاستيذان قبل السلام هذا في البيوت واما في الفضاء يسلم اولا ثم يتكلم لقوله عم من كلام قبل السلام فلا تجيبوه وقال عم السلام قبل الكلام روي عن عبد الله بن سلام انه قال اول ما سمعت من النبي عم يا ايها الناس اطعموا الطعام وافشوا السلام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام قال لقمان لابنه يا بني اذا مررت بقوم فارمهم بسهم الاسلام وهو السلام قال تحية النصارى وضع اليد على الفم وتحية اليهود والاشارة بالاصبع وتحية المجوس الانحناء وتحية العرب حياك الله ويقولون للملوك انعم صباحا وتحية المسلمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهي ازكى التحيات واكرمها عن ابي امامة رض قال قال رسول الله عم ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصبع وتسليم النصارى الاشارة

بالاكف نقل عن فلاطن اذا دخلتم على الكرام فعليكم بتخفيف السلام وتقليل الكلام وتعجيل القيام الحديث الثاني اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام رواه خواهر زاده في مبسوطه عن عبد الله بن عمر رض مرفوعا والمراد صعوده على المنبر نص عليه في الينابيع اذا خرج الامام للخطبة حرم النافلة الا الفائتة فلا كراهة في قضائها وقت الخطبة صرح به صاحب النهاية والكلام المنهي انما هو المتعارف ولما التسبيح واشباهه فلا هذا هو الصحيح ذكره فخر الاسلام في مبسوطه هذا عند ابي حنيفة رحمه وقال صاحباه لا باس بان يتكلم قبل الخطبة وبعدها ما لم يشرع الامام في الصلوة والكلام بعد تمام الخطبة ايضا على الاختلاف ذكره القدوري في التجريد وقال خروج الامام يقطع الكلام والصلوة وكذا اذا نزل عن المنبر حتى يشرع في الصلوة وقالا لا باس بالكلام ويكره الصلوة وانما قال حتى يشرع في الصلوة لان القاطع بعد الشروع فيها هو الصلوة لا خروج الامام الحديث الثالث اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر قال الامام المطرزي في المغرب اسفر الصبح اضاء اسفارا ومنه اسفر بالصلوة اذا صلاها في الاسفار والباء للتعدية وقال صاحب الهداية يستحب الاسفار بالفجر لقوله عم اسفروا بالفجر الحديث وقال الشافعي رض يستحب التعجيل في كل صلوة والحجة عليه ما رويناه انتهى كلامه ومبنى الاحتجاج المذكور ما قدمناه من ان الباء للتعدية والمحققون يقولون ان الباء للملابسة والمعنى ادخلوا في وقت ابيضاض النهار ملتبسين بالصلوة المذكورة فانه يقال اسفر اذا دخل في وقت ابيضاض النهار كما يقال اسحر اذا دخل في السحر وادبر اذا دخل في ريح الدبور الحديث الرابع الرحمة رحمة اثنان الحاذ على الوقوف في الصلوة وشد الصفوف من الفضيلة في سد الخلل والمحاذات بالمناكب كانهم بنيان مرصوص الحديث الخامس يا ابا ذر مرة او ذر سال ابو ذر جابر البشر عن تسوية الحجر في الصلوة فقال عم يا ابا ذر مرة او ذر قال صاحب الهداية يكره للمصلي ان يعبث في الصلوة لان العبث خارج الصلوة حرام فما ظنك فيها ومن قلب الحصا الا ان لا يمكنه من السجود فيسويه مرة للحديث المذكور الحديث السادس اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال الرحل منزل الرجل اي صلوا في منازلكم

Copyright © King Saud University